

السؤال

إذا كانت يدك اليمنى مشغولة أثناء الطعام وتريد أن تشرب ماءً فهل يجوز لك أن تحمل الفنجان بيدك اليسرى وتسند به باليد اليمنى وتشرب؟ وكيف كان هديه صلى الله عليه وسلم في الشرب أثناء الطعام؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ثبت في السنة الأمر بالأكل والشرب باليمين ، والنهي عن فعل ذلك بالشمال ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ) . رواه مسلم (2020) .

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ) . رواه مسلم (2019) .

فإن احتاج الإنسان أن يستعمل يديه معا ، فلا حرج ، لما ورد من شرب النبي صلى الله عليه وسلم من القرية والدلو ، وذلك يحتاج إلى اليدين غالبا . ولهذا رخص أهل العلم في استعمال اليدين عند الحاجة .

قال النووي رحمه الله : " قال أصحابنا : لو شرب بكفيه وفي أصبعه خاتم فضة : لم يكره " انتهى من "المجموع" (1 / 316) . وقال القرطبي رحمه الله في تفسير قوله تعالى : (إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ) : " وقال بعض المفسرين : الغُرْفَةُ بالكف الواحد والغُرْفَةُ بالكفَّين .

وقال بعضهم : كلاهما لغتان بمعنى واحد .

وقال علي رضي الله عنه : الأَكْفُ أَنْظَفُ الآنِيَةِ .

ومن أراد الحلال الصرف في هذه الأزمان ، دون شبهة ولا امتراء ولا ارتياب : فليشرب بكفيه الماء من العيون والأنهار المسخرة بالجريان آناء الليل وآناء النهار " انتهى من "تفسير القرطبي" (3 / 253 ، 254) .

وينبغي إذا حملت الفنجان باليدين أن يكون اعتمادك على اليمنى ، مع دعم اليسرى ، لا العكس ، حتى لا تكون اليسرى هي الأصل واليمنى تبع .

والله أعلم .